

السؤال الثاني من درس عمدة الأحكام رقم الدرس(٢٧) (فضيلة

الشيخ محمد بن محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

اتابكم الله. فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما حكم من اعتمر لنفسه بنية الحج؟ ولم يتلفظ بقول لبيك الله حجا وانما اسرها في نفسه. ثم بدا له ان يحج عن غيره واعتبر لغيره ونوى في نفسه. ان العمرة لغيره دون ان يتلفظ - 00:00:00

باسم الشخص ما حكم الحج؟ وهل له من اجر اذا حج لغيره بارك الله فيكم هذا السؤال فيه ثلاث مسائل المسألة الاولى يتعلق التلفظ بالنية والمسألة الثانية تتعلق بتغيير النية. اذا نوى عمرا - 00:00:20

ثم قلبها وغيرها وغيرها والمسألة الثالثة هل له اجر اذا حج او اعتمر عن الغير هذه ثلاث مسائل اما المسألة الاولى وهي التلفظ بالنية في الحج والعمرة. فالسنة عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:45

انه قال اتاني الليلة ات من ربي. فقال اهل في هذا الوادي المبارك وقل عمرا في حجة هذا الحديث في صحيح البخاري عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه وفيه دليل على مشروعية التلفظ بالنية بالنسك في الحج - 00:01:07

وكذلك ايضا اه قالت عليه عائشة رضي الله عنها انهم اتوا الى الميقات وان النبي صلى الله عليه وسلم بسم الله الحمد لله والصلوة والسلام على خير خلق الله وعلى الله وصحبه ومن والاه. اما بعد - 00:01:30

فان الجهر بالتلبية وبما نواه الانسان من النسك عند الاحرام سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انس بن مالك رضي الله عنه كنت تحت ناقة النبي صلى الله عليه وسلم يمسني لعابها - 00:01:53

اسمعه يقول لبيك حجا وعمرا وقال عليه الصلاة والسلام حينما قدم الى الميقات في حجة الوداع يخير اصحابه بين الانساك الثلاثة من اراد منكم ان يهلهل بحج فليهلهل ومن اراد ان يهلهل بعمرا - 00:02:14

فليهلهل من اراد ان يهلهل بحج وعمرا فليهلهل. كما ثبت في الصحيح عنه عليه الصلاة والسلام فهذا خاص بالحج والعمرة وادا تلفظ الانسان تأسيا بالنبي صلى الله عليه وسلم فلا حرج - 00:02:35

ولذلك سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقول لبيك عن شبرمة. قال ومن شبرمة؟ قال ابن عم لي او اقل لي مات ولم يحج. قال افحجاجت عن نفسك؟ قال لا. قال حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة. فلم - 00:02:56

عليه قوله لبيك عن شبرمة. فالشاهد من هذا ان التلفظ بما نواه لا بأس به ولا حرج لان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتاني الليلة ات من ربي وقال - 00:03:16

قل عمرا في حجة اهل في هذا الوادي المبارك وقل فامرها ان يتلفظ وهذا ليس على سبيل الوجوب ليس الواجب ان يتلفظ لكنه من السنة. فقولك انك نويت في قلبك - 00:03:31

الحج او العمرة ولم تتلفظ بلسانك نقول العبرة بما في قلبك. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال كما في الصحيحين من حديث عمر رضي الله عنه انما الاعمال بالنيات. وانما لكل امرى ما نوى. فما دامت نيتك على هذه على - 00:03:50

هذا سواء افرادا او قرانا فهذا هو المهم. اي الذي في قلبك. واما التلفظ فانه سنة وليس بواجب ولا لازم الامر الثاني هل لك ان تغير في نيتك؟ الجواب نعم ما لم تبدأ الطواف - 00:04:10

ان تنوى وتقول لبيك اني لبيك بما نوى بما نوى تنوى في حجتك ما نواه والدك او نواه فلان لان النبي صلى الله عليه وسلم اقر عليا رضي الله

عن حجينا اتى الى مكة وكان - 00:04:30

علي باليمن فوافق النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بمكة. فقال عليه الصلاة والسلام بما اهللت؟ يعني ما الذي نويت؟ هل نويت الافراد او التمتع او القرآن؟ قال اهللت بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولم يكن يعلم - 00:04:52

ما الذي اهل به؟ فأخذ العلماء من هذا جواز ان يجعل احرامه كاحرام فلان والده او من معه من يخشى انه اذا اختلف النسك يتتعطل او شيء من هذا فاراد ان يكون مثله. فلا بأس ولا حرج بشرط - 00:05:12

ان يعلم ما الذي نواه قبل الطواف لانه اذا ابتدأ الطواف ينبغي ان يبتدأه وقد جزم بنيته فلو نوى عن نفسه ثم قال وكان قد حج عن نفسه ثم تذكر ان والده لم يحج فقلبها لوالده قبل ان يبدأ الطواف - 00:05:31

صح ذلك ولا بأس به ولا حرج. وبناء عليه فانه يجوز ان تغير في النية ما لم تبدأ الطواف في قوله العلماء رحمهم الله المسألة الثالثة هل لك اجر اذا حجت عن الغير؟ نعم لك اجر اذا - 00:05:51

حجت عن الغير وانت مثاب في حجتك عن ابيك وعن امك وعن والدك الذي لم يحج او والدتك او عن كل لم يحج اذا نويت عنه الحج فان الله يأجرك ويثيبك على ذلك. فان حجت عن والدك كتب الله لك اجر التعب في الحياة - 00:06:11

وكتب الله لك اجر بر والدك في الحج بالحج وهكذا اذا كانت والدة في كتب الله لك اجر الحج واجر البر. واذا كان قريبا كتب لك اجر الحج والعمراء واجر البر والصلة للقريب. وهكذا فان الله لا يضيع اجر من احسن عملا. لان الشرع اقر - 00:06:31

ان يحج الانسان عن الغير كما في حديث الخثعمية. وفي حديث ابي رضي الله عنها وارضاها التي استوقفت النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بعد صلاة الفجر بمذدفة. وكذلك حديث بي رزين العقيلي رضي الله عنه ان فريضة الله في الحج ادرك - 00:06:55

اتى بي شيخا كبيرا لا يستقيم على الراحلة. افاحج عنه؟ قال حج عن ابيك واعتمر. فما دام انه اذن الشرع بالحج والعمراء فانت مثاب على ذلك ان كان فرضا اثبت به على اعانته على الفرض وهذا لا شك ان فيه اجر عظيم - 00:07:15

والله تعالى اعلم - 00:07:35